

قرار

رئيس اللجنة العليا للانتخابات

رقم (٦١) لسنة ٢٠١٢ م

المستشار / سمير أحمد أبو المعاطي رئيس اللجنة العليا للانتخابات

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١ .
- وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته والمرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١١ والمرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١ .
- وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات .

قرار

** تشكل لجنة برئاسة السيد الأستاذ المستشار / بشرى فليبيس سليمان مطر رئيس

محكمة استئناف الإسكندرية وعضو اللجنة العليا للانتخابات :

وعضوية كلاً من السادة أعضاء الأمانة العامة للجنة وهم :-

١. المستشار / محمد مسعد أحمد التليت
 ٢. المستشار / حسام الدين محمود حبيب
 ٣. المستشار / بدر الدين عبد السميع سلامة
 ٤. المستشار / وحيد أحمد محمد عوض
 ٥. الأستاذ / محمد عزمي محمد عزت الطنبولي
- الرئيس من الفئة (أ) بالتفتيش القضائي



**** وذلك لتولي دراسة البيانات الخاصة بأعداد السادة القضاة وأعضاء الهيئات القضائية الراغبين في المشاركة في عملية الإشراف على استفتاء الدستور والواردة من جميع الهيئات القضائية والبدء فوراً في إعداد مشروع لتوزيعهم على اللجان بجميع أنواعها وفقاً للتقسيم المعتمد من اللجنة على أن تبدأ اللجنة عملها فور صدور هذا القرار وعرض نتائج أعمالها على اللجنة العليا للانتخابات فور الانتهاء منه .**

صدر في: ٢٠١٢/١٢/٨

رئيس

اللجنة العليا للانتخابات

المستشار
((سمير أحمد أبو المعاطي))